



المرفقات: لا يوجد

## الموضوع: القبض الحكمي في شراء السيارات الجديدة

### قرار الهيئة الشرعية رقم (٤٠/د)

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:  
فإن الهيئة الشرعية لبنك البلاد في اجتماعها الثالث عشر بعد الأربعينات المنعقد يوم الاثنين  
١٢/٠٣/١٤٣٠ هـ الموافق ٢٠٠٩/٠٣/٢٠٠٩ م، قد اطلعت على الاستفسار الوارد من إدارة  
تمويل الأفراد عن حكم الاستغناء عن قبض البطاقة الصرفية بتعيين السيارة في عقد شراء  
السيارات الجديدة.

وبعد دراسة الموضوع ومناقشته والاطلاع على مذكرة العرض التي أعدتها أمانة الهيئة،  
والاطلاع على قرارات الهيئة رقم ١٥، ٤٠، ٤٠ ج، والاطلاع على توجيهات اللجنة التحضيرية  
ال الصادر عن اجتماعها الثالث بعد المائة المنعقد يوم الأربعاء ١٤٢٩/٠٣/١٤٢٩ هـ، الموافق  
٣/٠٩/٢٠٠٨ م، قررت الهيئة أن القبض الحكمي للسيارة يتحقق بتعيين السيارة في عقد  
المبايعة الذي بين البنك والمورد مع التمكين من التصرف، وتعد هذه الصورة إضافة لصور  
القبض الحكمي المذكورة في القرارات المشار إليها أعلاه.

وفق الله الجميع لهذا، وجعل العمل في رضاه، والله أعلم، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله  
وصحبه وسلم.

#### الهيئة الشرعية

أ.د. عبدالله بن سليمان بن منيع (رئيساً)

عبدالله بن سليمان بن منيع (رئيساً)

د. عبدالعزيز بن فوزان الفوزان (عضوأ)

أ.د. عبدالله بن موسى العمار (عضوأ)

د. محمد بن سعود العصيمي (عضوأ وأميناً)

د. يوسف بن عبدالله الشبيلي (عضوأ)